فتاوى الزواج والطلاق

طلقها مدنيا ويرفض طلاقها شرعياً لعرقلة زواجها بآخر؟/الخميـس)3-01-4202م(الحلقــة الأولــى

صلاح الصاوي

طيب سؤال من المانيا تقول السائلة سؤال لاختي تليق اختي تطلقها هو وهي بالمحكمة من قرار منهما وبموافقته وبعد صدور طلاق المحكمة رفض ان يطلقها على الشريعة الاسلامية بحجة انه ما زال يريدها - 00:00:00

وليمنعها من الزواج من بعده وليظل يعذبها. يعذبها ويرفل ان يسمع لاي شخص ما حكم الشرع بهذا الجواب عن هذا ان على صاحبة النازلة ان تذهب الى المركز الاسلامي بوثيقة الطلاق المدنية - 00:00:26

لتنظف التفريق بينها وبين زوجها بعد استدعائه ومحاورته والشفاعة لديه لاقناعه بتسريحها باحسان فان ابى طلق المركز الاسلامي عليه لان المراكز الاسلامية خارج ديار الاسلام تقوم مقام القضاء الشرعي في بلاد المسلمين - 00:00:47

ما هو لابد لخصومات الناس ان تنتهي عند حد معين لابد لها من نهاية ومن لم تجزبه لطائف الاحسان قادته سلاسل الامتحان - 00:01:13